الصدقة الجارية

رغب الشرع في الصدقة الجارية ، ويكفي المؤمن من فضل ذلك : أن يموت ، ثم لا يموت عمله الصالح وسعيه ، من بعد موته .

قال رسول صلى الله عليه وسلم : ( إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، وعلم ينتفع به ، وولد صالح يدعو له ) رواه مسلم .

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم : "قال العلماء : معنى الحديث أن عمل الميت ينقطع بموته , وينقطع تجدد الثواب له , إلا في هذه الأشياء الثلاثة ; لكونه كان سببها ; فإن الولد من كسبه , وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم أو تصنيف , وكذلك الصدقة الجارية , وهي الوقف " انتهى.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " الصدقة الجارية هي : التي يستمر الانتفاع بها ؛ ولهذا سميت جارية ، لأنها غير واقفة .

والصدقة غير الجارية : هي التي ينتفع بها الإنسان في وقتها فقط ، فمثلا : إذا أعطيت فقيرا ألف ريال أنفقه في مدة شهر أو شهرين انقطعت الصدقة ، وإذا أوقفت عمارة أو بيتا أو دكانا ؛ ليكون ريعه في الفقراء ، فالصدقة جارية ، ما دام ريعه موجودا وطباعة الكتب والأشياء النافعة صدقة جارية ما دام الناس ينتفعون بها ، فهي جارية الأجر جارية الثواب " .انتهى .

الإسلام سؤال وجواب